ان كنتم مؤمنين فمن عاد لمثله فقد كفر وحكى ابو الحسن الصقلي
ان القاضي ابا بكر بن الطيب قال ان الله تعالى اذا ذكر في القران
ما نسبه اليه المشركون سبح نفسه لنفسه كقوله وقالوا اتخذ الرحمن ولدا
سبحانه في اي كثيرة وذكر تعالى ما نسبه المنافقون الى عائشة رضي
الله عنها فقال ولولا اذ سمعتموه قلتم ما يكون لنا ان نتكلم بهذا
سبحانك سبح نفسه في تبرئتها من السوء كما سبح نفسه في تبرئته وكذا
نبه بهذا القول مالك في من سب عائشة رضي الله عنها ومعنى هذا
والله اعلم ان الله تعالى لما عظم سبها كما عظم سبه وكان سبها سبا
لنبيه صلى الله عليه وسلم وقرن سب نبيه واذاه باذاه تعالى وكان
حكم موذيه تعالى القتل كان موذي نبيه صلى الله عليه وسلم كذلك كما قدمناه
وشتم رجل عائشة رضي الله عنها بالكوفة فقدم الى موسى بن عيسى
العباسي فقال من حضر هذا فقال ابن ابي ليلى انا فجلده ثمانين وحلق
راسه واسلمه في الحجامين وروي عن عمر بن الخطاب انه نذر قطع
لسان عبيد الله بن عمر اذ شتم المقداد بن الاسود فكلم في ذلك
فقال دعوني اقطع لسانه حتى لا يشتم احد بعد اصحاب محمد صلى الله عليه
وسلم وروى ابو ذر الهروي ان عمر بن الخطاب رضي الله عنه اتي
باعرابي يهجو الانصار فقال لولا ان له صحبة لكفيتكموه قال مالك
من انتقص احدا من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فليس له في هذا الفيء
حق قد قسم الله الفيء في ثلثة اصناف فقال للفقراء المهاجرين الاية

ثم قال

ثم قال والذين تبوؤا الدار والايمان من قبلهم الاية وهؤلاء الانصار
ثم قال والذين جاؤا من بعدهم يقولون ربنا اغفر لنا ولاخواننا
الذين سبقونا بالايمان الاية فمن تنقصهم فلا حق له في المسلمين
وفي كتاب ابن شعبان من قال في واحد منهم انه ابن زانية وامه مسلمة
حد عند بعض اصحابنا حدين حدا له وحدا لامه ولا اجعله كقاذف الجماعة
في كلمة لفضل هذا على غيره ولقوله صلى الله عليه وسلم من سب اصحابي
فاجلدوه قال ومن قذف ام احدهم وهي كافرة حد حد الفرية لانه
سب له فان كان احد من ولد هذا الصحابي حيا قام بما يجب له والا فمن
قام به من المسلمين كان على الامام قبول قيامه قال وليس هذا كحق
غير الصحابة لحرمة هؤلاء بنبيهم صلى الله عليه وسلم ولو سمعه الامام واشهد
عليه كان ولي القيام به قال ومن سب غير عائشة من ازواج النبي
صلى الله عليه وسلم ففيها قولان احدهما انه يقتل لانه سب النبي صلى الله عليه وسلم
بسب حليلته والاخر انها كسائر الصحابة يجلد حد المفتري
قال وبالاول اقول وروى ابو مصعب عن مالك من انتسب
الى بيت النبي صلى الله عليه وسلم يضرب ضربا وجيعا ويشهر ويحبس
طويلا حتى تظهر توبته لانه استخفاف بحق الرسول صلى الله عليه وسلم
وافتى ابو المطرف الشعبي فقيه مالقة في رجل انكر تحليف امراة بالليل وقال
لو كانت بنت ابي بكر الصديق ما حلفت الا بالنهار وصوب قوله
بعض المنتسبين بالفقه فقال ابو المطرف ذكر هذا لابنة ابي بكر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)